

مشروع قانون

57/2018


يتعلق بالموافقة على اتفاق القرض المبرم في 29 جوان 2018 بين الجمهورية التونسية
والبنك الدولي للإنشاء والتعمير لتمويل برنامج دعم الميزانية

فصل وحيد :

تمت الموافقة على اتفاق القرض الملحق بهذا القانون والمبرم بتونس في 29 جوان 2018
بين الجمهورية التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والمتعلق بمنح قرض قدره أربعة
مائة وثلاثة عشر مليون وأربعة مائة ألف أورو (413.4 مليون أورو) لتمويل برنامج دعم
الميزانية.

57/2018

57/2018



شرح أسباب

برنامج دعم الميزانية

"الاستثمار والقدرة التنافسية والإدماج"

أبرمت الحكومة التونسية بتاريخ 29 جوان 2018 بتونس اتفاق قرض مع البنك الدولي للإنشاء والتعمير بمبلغ قدره أربعة مائة وثلاثة عشر مليون وأربعة مائة ألف أورو (413.4 مليون أورو) أي ما يعادل حوالي ألف ومائتان وثمانون مليون دينار تونسي (1280 مليون دينار). وسيخصص هذا القرض لتمويل ميزانية الدولة مباشرة لدعم برنامج إصلاحات في مجالات تحسين مناخ الاستثمار وتعزيز ريادة الأعمال وفرص النفاذ إلى التمويل والاندماج الاجتماعي في إطار دفع النشاط الاقتصادي.

ويمثل برنامج الدعم المالي لسنة 2018 مواصلة لما تم دعمه من إصلاحات مدرجة في إطار برامج دعم الميزانية للسنوات السابقة والتي تهدف من جهتها إلى دفع الحركة الاقتصادية وتطوير هيكلية الاقتصاد الوطني وإكسابه مزيد من الصلابة لمواجهة الأزمات الداخلية والخارجية.

أهداف البرنامج :

يمر النشاط الاقتصادي بمرحلة صعبة حيث تراجعت موارد ميزانية الدولة وتفاقم عجزها. ويرمي هذا البرنامج عبر الإجراءات والإصلاحات التي يدعمها إلى إعادة دفع النشاط الاقتصادي والحد من الأثر السلبي المباشر على التوازنات المالية الداخلية والخارجية وتغطية العجز الحاصل على مستوى الموارد المالية للدولة.

ويهدف برنامج دعم الميزانية لسنة 2018 على وجه الخصوص إلى تشجيع المزيد من النمو المستدام ودفع نسق الاستثمار وخلق فرص التشغيل من طرف القطاع الخاص وتعزيز الاندماج الاقتصادي والاجتماعي.

محاور البرنامج:

57/2018

يتضمن البرنامج ثلاثة محاور أساسية متجانسة مع السياسة الاقتصادية والاجتماعية للدولة التونسية والتي تهدف إلى إزالة الحواجز أمام الاستثمار والتجارة وريادة الأعمال، والتوجه نحو قطاع طاقة أكثر استدامة وشمولاً، وتشجيع المزيد من الإدماج الاقتصادي والاجتماعي ويغطي البرنامج إنجاز الإجراءات التالية:

المحور الأول: إزالة الحواجز أمام الاستثمار والتجارة وريادة الأعمال
تهدف الإصلاحات المدرجة ضمن هذا المحور بالخصوص إلى إزالة الحواجز أمام الاستثمار، وتحسين شفافية الإجراءات التجارية وتنمية وتشجيع المبادرة الخاصة.

أ. تبسيط الإجراءات المتعلقة بممارسة الأنشطة الاقتصادية

بموجب قانون الاستثمار، تم إحداث "وحدة تصرف حسب الاهداف" وذلك لوضع خريطة شاملة للتراخيص المطلوبة للاستثمار، واعتمادها لوضع خارطة طريق لتقليص التراخيص المطلوبة لممارسة الأنشطة الاقتصادية خاصة منها التي لها الأثر الأكبر على الاستثمار والتشغيل.

ومن أجل خلق بيئة أكثر شفافية ونجاعة لتحفيز النمو الاقتصادي، واستقطاب الاستثمارات المحلية والأجنبية وتشجيع مشاركة القطاع الخاص وخلق فرص العمل من خلال التقليل من العوائق التي تؤدي إلى اختلال توازن السوق، تمت المصادقة على الأمر الحكومي عدد 417 لسنة 2018 المؤرخ في 11 ماي 2018 الذي يتعلق بإصدار القائمة الحصرية للأنشطة الاقتصادية الخاضعة لترخيص وقائمة التراخيص الإدارية لإنجاز مشروع وضبط الأحكام ذات الصلة وتبسيطها.

كما تم ضبط الأمر قائمة سلبية تحدد بدقة قائمة الأنشطة الاقتصادية الحصرية التي ستظل خاضعة لترخيص وجميع الأنشطة التي لن تكون خاضعة للترخيص.

كما حدد الأمر كيفية تطبيق مبدأ "السكوت يعني الموافقة الضمنية" الذي استحدثه قانون الاستثمار والمواعيد النهائية التفصيلية التي ستسمح بتنفيذ هذا المبدأ.

ب. رقمنة إجراءات الاستيراد والتصدير

في إطار التقليل من آجال بقاء البضائع في الموانئ وتكاليف التصدير ولتحسين شفافية إجراءات التجارة الخارجية بالنسبة للقطاع الخاص، اعتمد المجلس الأعلى للصادرات في 4 جانفي 2018 قرارًا يفرض وجوباً رقمنة إجراءات الاستيراد

والتصدير وربط جميع الأطراف المشاركة في التجارة الخارجية إلى شبكة تونس للتجارة TTN بنهاية سنة 2018.

ولتحقيقا هذه الغاية، شرعت وزارات التجارة والنقل والمالية والجهات الفاعلة في التجارة الخارجية بوضع قائمة في الإجراءات التي ستم رقميتها.

ت.. نحسين نفاذ المؤسسات الصغرى والمتوسطة إلى الصفقات العمومية

من أجل ضمان نفاذ المؤسسات الصغرى والمتوسطة إلى الصفقات العمومية وتحسين إمكانيات منظومة الشراء العمومي على الخط (TUNEPS) من حيث تنفيذ الميزانية وتنفيذ برنامج الاستثمار العمومي و فرص استغلال المشاريع والشراءات المطروحة بما في ذلك المناطق الأقل نموا، تمت المصادقة على الأمر الحكومي عدد 416 لسنة 2018 المؤرخ في 11 ماي 2018 المتعلق بتنقيح وإتمام الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات العمومية والذي أقر بالزامية إبرام الصفقات العمومية الخاصة بالوزارات والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية والمؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية والمنشآت العمومية عبر منظومة الشراء العمومي على الخط وفق دليل إجراءات تعده الهيئة العليا للطلب العمومي.

وتجدر الإشارة أن هذا الإجراء سيمكن من تحسين مشاركة المؤسسات الصغرى والمتوسطة في الصفقات العمومية وتشجيع المزيد من فرص المنافسة وخلق فرص العمل ومشاركة القطاع الخاص في المناطق الأقل نموا من خلال المنظومة الالكترونية مما يضمن الشفافية والمساواة في المعاملة لجميع المشاركين في طلبات العروض.

ث. تحسين الضمانات المنقولة

في إطار تعزيز حقوق الدائنين على الضمانات المنقولة وتحسين فرص الحصول على تمويلات ائتمان وخاصة بالنسبة للمؤسسات الصغرى والمتوسطة تم إحداث إطار قانوني ملائم وإنشاء سجل الضمانات المنقولة وتحسين فرص الحصول على الائتمان، بتاريخ 07 ماي 2018 بمصادقة مجلس الوزراء على مشروع قانون الضمانات المنقولة لتيسير نفاذ المؤسسات الصغرى والمتوسطة إلى آليات التمويل، وتمت إحالة هذا المشروع بتاريخ 16 ماي 2018 إلى مجلس نواب الشعب.

ويهدف القانون الجديد إلى تفعيل دور المنقول كوسيلة ائتمان من شأنها تشجيع البنوك والمؤسسات المالية على منح تمويلات أقل مخاطر أقل وإرساء إطار قانوني يكفل التوازن بين سلامة عملية التمويل وتيسير عملية الاقتراض والسداد في أحسن الظروف.

كما يوفر مشروع القانون إطارا للمعاملات المضمونة من شأنه تبسيط العمليات القانونية التي تنظم عملية التعهد بالأصول المنقولة لضمان القروض مع توفير الشروط التي بموجبها، بعد التقصير في السداد، يسترجع المقرضين الأصول. ومن شأن قانون الضمانات المنقولة أن يمكّن من: (1) تمويل رأس المال المتداول من خلال توفير الأساس القانوني والمؤسسي لائتمان المزودين (2) الاقتراض البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق التعهد بحساباتهم الفائضة والممتلكات المنقولة (3) استبدال بعض التمويل العام للمؤسسات العامة عن طريق قروض بنكية مضمونة بالمستحقات (4) تعزيز الائتمان الائتماني للبنوك والمؤسسات المالية لتشجيعها على مواصلة تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم.

ج. تحسين تدخل آلية ضمان المؤسسات الصغرى والمتوسطة

في إطار مراجعة تدخل آلية ضمان المؤسسات الصغرى والمتوسطة من أجل تحسين فرص الحصول على التمويل للمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم عن طريق جلب المزيد من المقرضين من القطاع الخاص لصندوق ضمان الشركة التونسية للضمان (SOTUGAR) مع تحسين التكلفة المالية للصندوق، تم بتاريخ 18 أبريل 2018 إبرام اتفاقية بين وزارة المالية والشركة التونسية للضمان لتحسين المنتجات المالية وإجراءات التدخل والتصريف في المخاطر التي تغطيها الشركة وذلك لتطوير نفاذ المؤسسات الصغرى والمتوسطة إلى آليات التمويل. ومن شأن هذه الاتفاقية تحسين عرض آلية ضمان المؤسسات الصغرى والمتوسطة، وتحسين إجراءات المقاصصة وإدارة المخاطر بالنسبة للبنوك وإدارة الإلية.

المحور الثاني: نحو قطاع طاقة أكثر استدامة وشمولية
في إطار العمل على التحكم في التوازنات العامة وخاصة منها توازن ميزانية الدعم بسبب ارتفاع أسعار النفط والمحروقات وانخفاض قيمة الدينار ولتشجيع

جلب الاستثمارات الخاصة، لا سيما في الطاقات المتجددة، اتخذت الحكومة الإجراءات التالية:

ح. إطار سياسة دعم الطاقة

من أجل الحد من دعم ميزانية الدولة لمواد الطاقة وتحسين نجاعة القطاع، أعدت الحكومة مذكرة إدارية لسياسة إصلاح دعم الطاقة.

تهدف هذه المذكرة إلى التنفيذ الناجح لإصلاح الدعم الذي سيسمح لقطاع الطاقة بترشيد التكاليف واحتواء العجز وتوفير اعتمادات إضافية لتحقيق تنمية شاملة.

وفي هذا السياق وكخطوة أولى في ترشيد دعم الكهرباء والغاز، قامت وزارة الطاقة والمناجم والطاقات المتجددة بتعديل أسعار هذه المنتجات مع الحفاظ على القدرة الشرائية للمواطن.

تهدف هذه المذكرة إلى التنفيذ الناجح لإصلاح الدعم الذي سيسمح لقطاع الطاقة بترشيد التكاليف واحتواء العجز وتوفير اعتمادات إضافية لتحقيق تنمية شاملة.

خ. تحسين الأداء التجاري للشركة التونسية للكهرباء والغاز

لتحسين الأداء التجاري للشركة التونسية للكهرباء والغاز وتعزيز صلابتها المالية وكفاءتها كمشتري للكهرباء من مشاريع القطاع الخاص للطاقة المتجددة الخاصة، وافق مجلس إدارة الشركة ووزير الطاقة والمناجم والطاقة المتجددة على استراتيجية تجارية للشركة تهدف إلى الحد من الخسائر وتحسين قدرتها على الاستخلاص طبقاً لأهداف عقد القدرة على الأداء للفترة 2016-2020.

وذلك أساساً عن طريق تحسين شبكات التوزيع للحد من الخسائر الفنية، وتركيب العدادات الذكية لكبار المستهلكين، واقتناء نظام معلوماتي تجاري لتحسين الاستخلاص بحلول سنة 2019.

د. نشر طلب العروض للاختيار الأولي للزمة الطاقة الشمسية

في إطار برنامج تطوير الطاقات المتجددة، دعت الحكومة المستثمرين الخواص إلى تقديم ملف للاختيار الأولي للزمة تنفيذ 5 محطات إنتاج الكهرباء عن طريق الطاقات المتجددة بقدرة إنتاج 500 ميغاواط من الطاقة الشمسية الضوئية و300 ميغاواط من الطاقة الهوائية وذلك في إطار ترشيد الإنتاج الطاقوي ودفع الاستثمار وخلق فرص التشغيل.

المحور الثالث: تعزيز الاندماج الاقتصادي والاجتماعي
في إطار دعم ومواصلة الإصلاحات الاقتصادية الكلية والإصلاحات الجبائية
وضمن أثرها الايجابي على الأسر الفقيرة وضعيفة الدخل ومزيد إدماجها
اقتصاديا واجتماعيا، شرعت الحكومة في مراجعة منهجية استهداف العائلات
المعوزة بهدف ترشيد الدعم والمساعدات، وذلك من خلال:

ذ. برنامج الأمان الاجتماعي

في إطار المقاربة الجديدة للنموال الاجتماعي المزمع إرسائه والذي يقضي إدخال
جملة من الإصلاحات الضرورية على الخطط والمشاريع والبرامج الاجتماعية
على أساس احترام مبادئ العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص، صادق المجلس
الوزاري بتاريخ 13 سبتمبر 2017 وأحال إلى مجلس نواب الشعب بتاريخ 26
ديسمبر 2017 مشروع قانون أساسي يتعلق بإحداث برنامج الأمان الاجتماعي
للنهوض بالفئات الفقيرة والفئات المحدودة الدخل ("الأمان الاجتماعي").

ويهدف برنامج الأمان الاجتماعي إلى:

- ضمان الحق الأدنى من الدخل والمنافع الصحية للفئات الفقيرة والفئات
المحدودة الدخل،
- النهوض بالفئات الفقيرة والفئات المحدودة الدخل عبر تحسين نفاذها إلى
الخدمات الأساسية كصحة والتربية والتعليم والتكوين المهني والتشغيل
والسكن،
- تعزيز اليات الإدماج والتمكين الاقتصادي وتكريس مبدأ التعويل على
الذات،
- الحد من الفقر والارتداد إليه وتوارثه،
- مقاومة الاقصاء والحد من التفاوت الاجتماعي وتعزيز تكافؤ الفرص
وتكريس العدالة الاجتماعية والتضامن.

ر. إحداث لجنة وطنية لقيادة مشروع "إعداد تصور لبرنامج خصوصي

للمحماية الاجتماعية الموجهة للأطفال"

بهدف تطوير برنامج التحويلات المالية وتحسين التنسيق بين الجهات المتدخلة،
تولى وزير الشؤون الاجتماعية اصدار مقرر في 02 أفريل 2018 حول إحداث
لجنة وطنية لقيادة مشروع "إعداد تصور لبرنامج خصوصي للمحماية الاجتماعية
الموجهة للأطفال" تعمل على تصور برنامج جديد للحماية الاجتماعية، مع توفير

تحويلات مالية والخدمات اضافة للعائلات الفقيرة وذات الدخل المحدود والذين لديهم الأطفال تتراوح أعمارهم بين 0-18 سنة.

وتتمثل مهمتها الرئيسية في المصادقة على التصور المزمع وضعه للبرنامج المذكور تجسيما للحق الأدنى من الدخل لفائدة الطفولة المنصوص عليه بالأرضية الوطنية للحماية الاجتماعية يستجيب إلى مبادئ العدالة والانصاف ويمكنهم من تلبية حاجياتهم الضرورية خاصة في مجال الصحة والتربية.

ويهدف هذا البرنامج على المدى الطويل لتحسين التنمية البشرية على مستوى الأسر، بما في ذلك الحد من الانقطاع الدراسي والالتزام بجداول التلاقيح للأطفال.

ز. توسيع مجال الحصول على التمويل الصغير

في إطار توجيه موارد قطاع التمويل الأصغر إلى الفئات الضعيفة والمستثمرين الصغار، أصدر وزير المالية قرارًا في 13 أبريل 2018 يقضي بالترفيح في سقف قروض التمويل الصغير.

ويهدف هذا الترفيح من جهة، إلى توسيع فرص النفاذ إلى القروض الصغيرة لأصحاب المشاريع الصغيرة جدا، وتحسين قدراتهم على بعث موارد الرزق والحفاظ من جهة أخرى على إمكانية حصول الفئات الضعيفة على التمويل الصغير.

وبالتالي، ستمكن مؤسسات التمويل الصغير من توفير تمويل إضافي لدعم الخريجين الشباب العاطلين عن العمل الذين يطمحون لبعث أنشطة تتطلب قروضًا أكبر من الحد الأعلى المتوفر حاليا.

الشروط المالية للقرض :

قيمة القرض	: 413.4 مليون أورو
السحب	: قسط واحد
مدة السداد	: 28 سنة منها 5 سنوات إمهال
نسبة الفائدة	: النسبة المتغيرة للبنك (Spread Variable) + نسبة الفائدة على الأورو (Euribor) لسنة أشهر، وتبلغ حاليا 0.7%.
عمولة الافتتاح	: 0.25 % من مبلغ القرض تخصم مباشرة حال دخول القرض حيز النفاذ.

